[554] أبي عبد الله ع قال: انما علينا ان نلقى اليكم الاصول وعليكم التفريع. [825] 2 - وروى فيه نقلا من كتاب أحمد بن محمد بن ابي نصر، عن الرضا ع قال: علينا القاء الاصول وعليكم التفريع. اقول: هذان الحديثان تضمنا جواز التفريع على الاصول المسموعة منهم وهى القواعد الكلية المأخوذة عنهم، لا على غيرها، فلا دلالة له على أكثر من العمل بالنص العام ولا خلاف فيه بين العقلاء كما مر في أول الكتاب. [826] 3 - أحمد بن محمد بن خالد البرقي في المحاسن، عن أبيه، عن القاسم بن محمد الجوهري، عن حبيب الخثعمي، وعن النضر بن سويد، عن يحيى الحلبي، عن ابن مسكان، عن حبيب قال: قال لنا أبو عبد الله ع: ما أحد أحب الي منكم، ان الناس سلكوا سبلا شتى، (1) منهم من أخذ بهواه، ومنهم من أخذ برأيه وانكم أخذتم بأمر له أصل. اقول: الاصل في مثل هذا المقام، يطلق على النص العام والقاعدة الكلية والحالة _____ الوسائل، 27 / 61، كتاب القضاء، الباب 6، من ابواب صفات القاضي، الحديث 51. البحار، 2 / 245، كتاب العلم، الباب 29، باب علل اختلاف الاخبار، الحديث 54. 2 - السرائر 3 / 575، ما استطرفه من جامع البزنطى. الوسائل، 27 / 62، كتاب القضاء، الباب 6، من ابواب صفات القاضى، الحديث 52. البحار، 2 / 245، كتاب العلم، الباب 29، باب علل اختلاف الاخبار، الحديث 53. في البحار: عليكم التفرع. 3 - المحاسن، 1 / 156، كتاب الصفوة والنور والرحمة، الباب 23، باب الاهواء، الحديث 87. الوسائل، 27 / 50، كتاب القضاء، الباب 6، من ابواب صفات القاضى، الحديث 31. البحار، 68 / 90، كتاب الايمان والكفر، الباب 16، باب ان الشيعة هم اهل دين الله، الحديث 23. في المحاسن: حبيب الخثعمي، والنضر بن سويد... (1) شتى أي متفرقا، سمع منه (م). _____